

ملف المناصرة

مصطفى الجمالي

Mustapha Djemali

خارج الاحتجاز تونس

مصطفى الجمالي مؤسس المجلس التونسي للاجئين ومديره، اعتُقل في مايو/أيار 2024 بسبب عمل المنظمة مع اللاجئين وطالبي اللجوء. وأُفرج عنه في نوفمبر/تشرين الثاني 2025 بعد الحكم عليه بالسجن سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر، وأيدت محكمة الاستئناف الحكم في 13 مايو/أيار 2026، وهو طليق لكن حساباته المصرفية لا تزال مجمدة.

01
القضية في دقيقة

مصطفى الجمالي مؤسس المجلس التونسي للاجئين ومديره، اعتُقل في مايو/أيار 2024 بسبب عمل المنظمة مع اللاجئين وطالبي اللجوء. وأُفرج عنه في نوفمبر/تشرين الثاني 2025 بعد الحكم عليه بالسجن سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر، وأيدت محكمة الاستئناف الحكم في 13 مايو/أيار 2026، وهو طليق لكن حساباته المصرفية لا تزال مجمدة.

الحالة**خارج الاحتجاز**	تاريخ القبض**3 مايو/أيار 2024**	الدولة**تونس**
الحكمالسجن سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر، صدر في 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2025 وأيدته محكمة الاستئناف في 13 مايو/أيار 2026.		
التهمجرائم بموجب القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، الفصول 38 و39 و41 الفصل 42 من القانون نفسه، الذي أضافته دائرة الاتهام		

مطالبنا

نطالب السلطات بما يلي:

01 الرفع الفوري لتجميد الحسابات الشخصية والمؤسسية لمصطفى الجمالي.

02 سحب إجراءات تمويل الإرهاب أو غسل الأموال المستخدمة ذريعةً.

03 إعادة الحق في الوصول إلى الممتلكات والراتب والتراخيص المهنية.

02

مسار القضية

2024

تجميد أصول

تجميد حساباته المصرفية

جمدت السلطات حساباته المصرفية بين مايو ويونيو 2024، ولا تزال مجمدة. وتقول عائلته إنه لم يتمكن من الحصول على معاشه التقاعدي.

3 مايو/أيار 2024

اعتقال

اعتقاله خلال مداهمة الشرطة لمقر المجلس وإغلاقه

داهمت الشرطة مقر المجلس التونسي للاجئين في تونس العاصمة وأغلقت المنظمة واعتقلته، بعد يوم من نشر المجلس طلب عروض عموميا لخدمات الإيواء في الفنادق.

7 مايو/أيار 2024

الأمر بالحبس الاحتياطي

قاضي التحقيق يأمر بإيداعه السجن على ذمة التحقيق

أمر قاضي التحقيق بإيداعه هو وعبد الرزاق الكريمي السجن على ذمة التحقيق بموجب الفصول 38 و39 و41 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر.

سبتمبر/أيلول 2024

منع الرعاية الطبية

عائلته تفيد بعدم توفير الأدوية الملائمة في السجن

قالت عائلته إن إدارة السجن لم توفر له منذ سبتمبر/أيلول 2024 الأدوية الملائمة لعلاج مرض هورتون، وهو التهاب في الشرايين، رغم طلبات متكررة. ورفض قاضي التحقيق ستة مطالب للإفراج المؤقت عنه.

1 أكتوبر/تشرين الأول 2024

فعل آخر

المقررة الخاصة للأمم المتحدة تثير قضية احتجازه

انتقدت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان، ماري لولور، الاعتقالات وحملات التشهير ضد المدافعين عن حقوق المهاجرين في تونس، وقالت إنه وعبد الرزاق الكريمي محتجزان دون محاكمة في ظروف مكتظة وغير صحية.

30 أبريل/نيسان 2025

توجيه اتهام

توجيه الاتهام إليه رسميا مع خمسة موظفين آخرين

وُجهت إليه رسميا تهم بموجب قانون 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، إلى جانب خمسة موظفين آخرين في المجلس.

3 يونيو/حزيران 2025

إحالة للمحاكمة

دائرة الاتهام تضيف تهمة أشد

أضافت دائرة الاتهام الفصل 42 من قانون 1975، الذي تصل عقوبته إلى السجن 10 سنوات.

24 نوفمبر/تشرين الثاني 2025

إدانة

الحكم عليه بالسجن سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر

قضت المحكمة الابتدائية بتونس بسجنه سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر، واستأنف هو والنيابة العامة الحكم.

24 نوفمبر/تشرين الثاني 2025

إفراج

الإفراج عنه لقضائه مدة العقوبة

أُفرج عنه يوم صدور الحكم بعد أن قضى الجزء النافذ من العقوبة في الإيقاف التحفظي.

13 مايو/أيار 2026

الطعن: تأييد الحكم

محكمة الاستئناف تؤيد الحكم الابتدائي

أيدت محكمة الاستئناف الحكم الابتدائي بالسجن سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر. ولا يزال طليقا بعد أن قضى الجزء النافذ من العقوبة في الإيقاف التحفظي، ولا تزال حساباته المصرفية مجمدة.

03
القصة كاملة

تحديث، 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2026: مصطفى الجمالي طليق منذ 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، حين أفرج عنه لقضائه مدة العقوبة. وفي 13 مايو/أيار 2026 أيدت محكمة الاستئناف بتونس إدانته والحكم بسجنه سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر. ولا تزال حساباته المصرفية مجمدة، ولم ترد تقارير عن أي حكم لاحق.

الخلفية والعمل

مصطفى الجمالي محام وعامل في المجال الإنساني يحمل الجنسيتين السويسرية والتونسية، وكان عمره 81 عاما عند محاكمته. انتقل إلى جنيف عام 1980 وعمل في الأمم المتحدة حتى عام 2004، ومن ذلك عمله مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ثم أسس المجلس التونسي للاجئين وتولى إدارته. وكان المجلس شريكا منفذا للمفوضية التي كانت تموله بالكامل تقريبا، وكان يجري الفرز الأولي لطلبات اللجوء لصالحها ويقدم الإيواء الطارئ والمساعدة الطبية للاجئين وطالبي اللجوء.

القبض عليه

في 2 مايو/أيار 2024 نشر المجلس طلب عروض عموميا لخدمات الإيواء في الفنادق لفائدة طالبي اللجوء، فأثار ردود فعل عدائية على وسائل التواصل الاجتماعي. وفي 3 مايو/أيار 2024 داهمت الشرطة مقر المجلس في تونس وأغلقت المنظمة واعتقلت مصطفى الجمالي، واعتقل مدير المشاريع عبد الرزاق الكريمي في اليوم التالي. وفي 7 مايو/أيار 2024 أمر قاضي التحقيق بإيداع الرجلين السجن على ذمة التحقيق بموجب الفصول 38 و39 و41 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، التي تعاقب على مساعدة الأشخاص على دخول التراب التونسي أو مغادرته خلسة. وبين مايو ويونيو 2024 جمدت السلطات الحسابات المصرفية للمجلس وللرجلين.

وجاءت الاعتقالات ضمن موجة أوسع من الملاحقات طالت في مايو/أيار 2024 منظمات تعمل مع المهاجرين وضد العنصرية. وأشارت هيومن رايتس ووتش إلى أن المدافعة عن مناهضة العنصرية سعدية مصباح، رئيسة جمعية منامتي، وعبد الله سعيد، رئيس جمعية أطفال القمر، وسلوى غريسة، رئيسة جمعية النهوض بالحق في الاختلاف، اعتقلوا أيضا عام 2024، إلى جانب موظفين حاليين وسابقين في منظمة أرض اللجوء تونس.

ظروف الاحتجاز والصحة

قضى نحو 18 شهرا في الإيقاف التحفظي. وقالت عائلته لهيومن رايتس ووتش إنه مصاب بمرض هورتون، وهو التهاب في الشرايين، وإن إدارة السجن لم توفر له منذ سبتمبر/أيلول 2024 الأدوية الملائمة رغم طلبات متكررة. وقال أقاربه لموقع سويس إنفو إن زنزانته كانت مكتظة وشديدة الحرارة صيفا وباردة شتاء، وإنه فقد 40 كيلوغراما في السجن. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2024 قالت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان إنه وعبد الرزاق الكريمي محتجزان في ظروف مكتظة وغير صحية.

الإجراءات القانونية

لم يستمع إليه قاضي التحقيق سوى مرة واحدة خلال إيقافه التحفظي، ورفض ستة مطالب للإفراج المؤقت عنه. وفي 30 أبريل/نيسان 2025 وجهت إليه رسميا تهم بموجب قانون 1975 إلى جانب خمسة موظفين آخرين في المجلس. وفي 3 يونيو/حزيران 2025 أضافت دائرة الاتهام الفصل 42 من القانون نفسه، الذي تصل عقوبته وحده إلى السجن 10 سنوات. وافتتحت المحاكمة أمام المحكمة الابتدائية بتونس في 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، وفي اليوم نفسه قضت المحكمة بسجنه هو وعبد الرزاق الكريمي سنتين مع وقف تنفيذ ستة أشهر، وأفرجت عنهما لأنهما قضيا الجزء النافذ من العقوبة في الإيقاف التحفظي. وبرأت المحكمة ثلاثة متهمين آخرين، ونظر في قضية الرابع في إجراءات منفصلة. وقال أحد محامي الدفاع إن الإدانة استندت إلى الفصل 39.

واستأنف الرجلان والنيابة العامة الحكم. وفي 13 مايو/أيار 2026 أيدت محكمة الاستئناف بتونس الحكم الابتدائي. ولا تزال حساباته المصرفية مجمدة، ووفق عائلته لم يتمكن من الحصول على معاشه التقاعدي منذ عام 2024.

ردود الفعل الدولية

في 1 أكتوبر/تشرين الأول 2024 انتقدت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان، ماري لولور،

الاعتقالات وحملات التشهير ضد المدافعين عن حقوق المهاجرين في تونس، وذكرت قضيته. ووصفت منظمة العفو الدولية احتجازه بأنه تعسفي، وأصدرت تحركات عاجلة عام 2025 قبل محاكمته، ووصفت إدانته بأنها مشينة، مؤكدة أن عمله كان إنسانيا. ووصفت هيومن رايتس ووتش الملاحقة بأنها تعسفية، ودعت السلطات إلى إسقاطها قبل جلسة الاستئناف. وفي مراجعتها لتونس عام 2025 أوصت لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بمراجعة التشريعات لضمان فضاء مفتوح للمجتمع المدني. وأدانت منظمة بروتكت هيومانيتيريانز حكم الاستئناف، وأشارت إلى أن سعدية مصباح لا تزال محتجزة.

آخر مستجدات القضية امسحوا الرمز أو زوروا
الصفحة: https://humena.org/ar/defenders/mustapha-djemali/

هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية منظمة غير حكومية توثّق أوضاع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يستند هذا الملف إلى السجل العام للقضية في أرشيف المدافعين.الحالة كما هي مسجّلة في 24-11-2025. للإبلاغ عن خطأ: archive@humena.org